

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/10

6 March 2017

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثامن والسبعون
مونتريال، 4 - 7 أبريل / نيسان 2017

مشروع الإجراءات التي تتخذها بلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية فيما بين 2020 و2022 للحصول على مساهمات إضافية للأنشطة التمكينية.

خلفية

1- في إطار البند 10 من جدول الأعمال بشأن المسائل ذات الصلة باللجنة التنفيذية الناشئة من الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال في الاجتماع السابع والسبعين¹، ناقشت اللجنة التنفيذية مذكرة مقدمة من الأمانة بهدف الحصول على توجيه من اللجنة التنفيذية بشأن المضي قدماً لتنفيذ المقرر 2/XXVIII. وناقشت اللجنة التنفيذية أيضاً كيفية التعامل مع المساهمات الطوعية الإضافية من مجموعة من البلدان المانحة بهدف تمويل أنشطة لتنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.

2- وبعد المناقشة، في جملة أمور، قبلت اللجنة التنفيذية، مع التقدير، المساهمات الإضافية التي أعلن عنها عدد من الأطراف غير أطراف المادة 5 لتقديم دعم البدء السريع لتنفيذ تعديل كيغالي، وينبغي إتاحة هذه المساهمات الإضافية لبلدان المادة 5 التي كان لديها خط أساس لاستهلاك للهيدروفلوروكربون فيما بين عامي 2020 و 2022² والتي أعلنت عزمها رسمياً على التصديق على تعديل كيغالي وتحمل على عاتقها التزامات للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في وقت مبكر من أجل دعم الأنشطة التمكينية، مثل بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل المواد الهيدروفلوروكربونية، والمادة 4 ب بشأن الترخيص وإعداد التقارير وأنشطة إعداد المشروع. كما طلبت اللجنة من الأمانة إعداد وثيقة تصف الإجراءات الممكنة للبلدان المذكورة أعلاه للحصول على المساهمات الإضافية من أجل البدء السريع للأنشطة التمكينية (المقرر 59/77 (د) (1) و(2) و(3)).

3- أعدت الأمانة هذه الوثيقة استجابة للمقرر 59/77 (د) (3).

¹ مونتريال، كندا من 28 نوفمبر/ تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/ كانون الأول 2016.
² تشمل جميع بلدان المادة 5 التي تلقت مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف ما عدا البلدان التالية: البحرين والهند وجمهورية إيران الإسلامية والعراق والكويت وعمان وباكستان وقطر والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة، مع العلم بأن دولة الإمارات العربية المتحدة لم تتلق أي تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف في الماضي.

هيكل الوثيقة

4- في الفقرة 10 من المقرر 2/XXVIII، طُلب من اللجنة التنفيذية وضع - في غضون سنتين من تاريخ اعتماد تعديل كيغالي - مبادئ توجيهية بشأن تمويل التخفيض التدريجي لاستهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون، وتقديم هذه المبادئ التوجيهية إلى اجتماع الأطراف لأخذ آراء وتعليقات الأطراف قبل الانتهاء منها. وفي إطار المبادئ التوجيهية بشأن التكلفة، أدرج الأطراف - في جملة أمور - الأنشطة التمكينية التالية لكي يتم تمويلها فيما يتعلق بالتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون³: بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعات تقديم الخدمات والتصنيع والإنتاج، والتعزيز المؤسسي، والمادة 4 ب بشأن الترخيص، وتقديم التقارير، والمشروعات الإيضاحية، ووضع الاستراتيجيات الوطنية.

5- نظرا للخبرة الكبيرة المتاحة في الصندوق المتعدد الأطراف بشأن تنفيذ الأنشطة التمكينية على النحو المحدد في الفقرة 20 من المقرر XXVIII، ترد مناقشة شاملة للأنشطة التمكينية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/6.

6- تصف هذه الوثيقة طرق التمويل الممكنة للأنشطة التمكينية التي سيتم تنفيذها في بلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك للهيدروفلوروكربون فيما بين عام 2020 و2022، وتعرض بإيجاز الأنشطة التمكينية التي قد تسهل إجراءات البدء السريع لتنفيذ تعديل كيغالي، وتعرض شروط تقديم طلبات التمويل للأنشطة التمكينية، وتقدم أنشطة تمكينية أخرى ذات صلة بقطاع الإنتاج والمشروعات الإيضاحية لبدايات المواد الهيدروفلوروكربونية، وتقدم توصية.

طرق التمويل المقترحة

7- من أجل اقتراح طرق التمويل لتوزيع مساهمات إضافية بقيمة 27 مليون دولار أمريكي من مجموعة من البلدان المانحة، قيمت الأمانة التجارب الأخيرة في إطار الصندوق المتعدد الأطراف لتخصيص التمويل وفقا لمبدأ العدل بين بلدان المادة 5 والوكالات الثنائية والمنفذة.

8- في الاجتماع الخامس والخمسين (يوليو/ تموز 2008)، قدمت الوكالات الثنائية والمنفذة طلبات لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعدد 105 بلدا من بلدان المادة 5، عند مستوى تمويل يتراوح من 75,000 دولار أمريكي إلى أكثر من مليون دولار أمريكي⁴. ولكي تحقق العدل بين بلدان المادة 5 والوكالات، اعتمدت الأمانة المعايير التالية عند استعراض الطلبات:

(أ) استخدم مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كوكيل لتقدير تكلفة إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الذي ثبت أنه مؤشر جيد أثناء إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية،

(ب) واستخدمت بيانات التكلفة التاريخية كمرجع للأنشطة المماثلة، حيث كان إعداد الخطط مشابهة لإعداد الاستراتيجيات الوطنية الأخرى (مثل، البرامج القطرية، وخطط القطاع والخطط الوطنية للإزالة، وخطط إدارة الإزالة النهائية)؛

(ج) وتمت تجزئة طلبات التمويل إلى عناصر، وتسهيل تقييم تكلفة أنشطة محددة؛

(د) وصنفت بلدان المادة 5 وفقا لمستويات استهلاكهم واستخداماتهم للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (أي البلدان غير المستهلكة، والبلدان المستهلكة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 فقط أو المستهلكة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمات التبريد فقط، والبلدان التي تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعي التصنيع وخدمات التبريد).

9- استنادا إلى التحليل الذي أجرته الأمانة، تم الاتفاق على مستويات التمويل لإعداد خطط إدارة إزالة المواد

³ الفقرة 20 في المقرر 2/XXVIII.

⁴ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/55/17. ويرد تفصيل كامل للتحليل في المرفق الرابع بهذه الوثيقة.

الهيدروكلوروفلوروكربونية (باستثناء المشروعات الاستثمارية) على النحو التالي: 30,000 دولار أمريكي للبلدان التي لا تستهلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، و85,000 دولار أمريكي للبلدان التي تستهلك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فقط في قطاع خدمات التبريد، و150,000 دولار أمريكي للبلدان ذات الاستهلاك المتوسط للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعي التصنيع وخدمات التبريد، و195,000 دولار أمريكي للبلدان التي تستهلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بكثرة في قطاعي خدمات التصنيع والتبريد.

10- وبناء على مستويات التمويل تلك، تمكنت بلدان المادة 5 من إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تضمنت وصفا لنظم المواد المستفدة للأوزون بما فيها نظام الترخيص، وبيانات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب المادة والقطاع، وخط الأساس التقديري للامتثال ونقطة البداية لتخفيض إجمالي استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، واستراتيجية شاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة من 2013 إلى 2030 واستراتيجية وخطة الإزالة للمرحلة الأولى من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما فيها الأنشطة المحددة.

11- اتباع نهج مماثل على النحو المذكور أعلاه، يمكن استخدام المعايير التالية من أجل التوزيع العادل للأموال بين بلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك الهيدروكلوروكربون فيما بين عامي 2020 و 2022 (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5):

(أ) خط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كمؤشر للجهد اللازم لبدء أنشطة للتصديق على تعديل كيغالي، مع العلم بأنه سيتم تحديد خطوط الأساس الفعلي للهيدروكلوروكربون في عام 2023،

(ب) ومستويات التمويل التاريخية كمرجع للأنشطة التمكينية المماثلة،

(ج) وتجزئة طلبات التمويل إلى عناصر لتسهيل تقييم تكلفة كل نشاط محدد.

12- باستخدام خطوط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يعرض الجدول الأول مستويات التمويل الإرشادية للأنشطة التمكينية في (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5:

الجدول الأول. مستويات التمويل الإرشادية للأنشطة التمكينية في (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5

التمويل (دولار أمريكي)		عدد البلدان	خط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
المجموع	لكل بلد*		
741,200	43,600	17	< 0.4
3,613,350	92,650	39	>0.4 < 6.0
9,973,500	163,500	61	>6.0 < 90.0
3,613,350	212,550	17	>90.0 < 1,150
436,000	218,000	2	>1,150
18,377,400			Total

(*) تشمل 9 في المائة تكاليف دعم الوكالة. والتمويل المقترح بقيمة 40,000 دولار أمريكي لبلدان المادة 5 التي تستهلك أقل من 0,4 طن من قدرات استنفاد الأوزون أعلى بقيمة 10,000 دولار أمريكي من الذي منح لوضع خططهم لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، نظرا للتحديات التي تواجهها الأطراف التي تستهلك كمية صغيرة جدا. والتمويل المقترح لبلدان المادة 5 التي لديها خط أساس استهلاك أعلى من 1,150 طن من قدرات استنفاد الأوزون هو 218,000 دولار أمريكي.

13- عندما تنظر اللجنة التنفيذية في نهج التمويل المقترح في الجدول 1، ستكون قيمة إجمالي تمويل الأنشطة التمكينية من أجل البدء السريع (للفئة الأولى) من بلدان المادة 5 هي 18,377,400 دولار أمريكي، مما يبقي رصيذا قيمته 8,622,600 دولار أمريكي من المساهمات الإضافية الذي قد يستخدم في الأنشطة التمكينية الأخرى. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في تعديل توزيع التمويل هذا كيفما تراه ضروريا.

⁵ المعلومات مشتقة من الجدول الخامس في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/77/70/Rev.1.

الأنشطة التمكينية المحتملة

14- المقصود من الأنشطة التمكينية المنصوص عليها في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII هو الدعم طويل الأجل لبلدان المادة 5 في تنفيذ أنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون. ومع ذلك، بالمساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف من مجموعة من البلدان المانحة، قد تيسر الأنشطة التمكينية التالية إجراءات سرعة بدء تنفيذ (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5 المعنية تعديل كيغالي:

(أ) تقييم الإطار التنظيمي الحالي للبلد في سياق التحضير للتصديق على تعديل كيغالي، وضمان التزامه بالامتثال بموجب بروتوكول مونتريال؛

(ب) وتنقيح الرموز الجمركية في البلد لكي تشمل ضوابط للمواد الهيدروفلوروكربونية من أجل تسهيل رصد الواردات والصادرات، واستيفاء شروط المادة 4 ب من بروتوكول مونتريال التي تطالب كل طرف بأن يكون لديه نظام الترخيص الجاهز للعمل،

(ج) واستعراض السياسات والأنظمة الوطنية في المجالات التي يمكن فيها تخفيض استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية، في جملة أمور:

(1) فرض الحظر على استيراد المعدات القائمة على الهيدروفلوروكربون أو المواد الهيدروفلوروكربونية الواردة في نظم البوليلولات المخلوطة مسبقاً، عندما تكون البدائل الفعالة من حيث التكلفة متاحة في البلد؛

(2) ووضع سياسات و/ أو قواعد فنية تحدد معايير دنيا لكفاءة استخدام المعدات للطاقة،

(3) ووضع و/ أو تعديل معايير السلامة للتداول والتعامل الصحيح مع غازات التبريد القابلة للاشتعال.

(د) ومراجعة طرق ومنهجيات إبلاغ البيانات الحالية من أجل السماح بالإبلاغ عن بيانات استهلاك الهيدروفلوروكربون (والإنتاج إن وجد) في إطار المادة 7 من بروتوكول مونتريال والتقارير المرحلي عن تنفيذ البرنامج القطري، استناداً إلى نتائج تنفيذ الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون على الصعيد الوطني الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف (إن وجدت)؛

(هـ) ووضع ترتيبات مؤسسية (أو تعزيز الموجودة منها) لتنفيذ أنشطة التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون مع السلطات المختصة المسؤولة عن تغير المناخ، وكفاءة استخدام الطاقة لضمان اتباع نهج مبسط للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.

15- تتوافق الأنشطة المذكورة أعلاه مع النهج الذي تتبعه اللجنة التنفيذية عند النظر في الإجراءات المبكرة خلال التعديلات والتحسينات السابقة لبروتوكول مونتريال من أجل تسهيل التصديق عليها بسرعة.

الأنشطة الأخرى المحتملة

16- قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر في الأنشطة الإضافية التالية من الرصيد 8,622,600 دولار أمريكي من المساهمات الإضافية للصندوق:

(أ) تمكين الأنشطة التي ستساعد على الشروع في عملية خفض انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 في (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5 المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22، مع العلم بالالتزام بالامتثال في 1 يناير/ كانون الثاني 2020، في جملة أمور:

- (1) وضع السياسات والنظم لحظر تصريف الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ الإلزامي عن انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23؛
- (2) وتقديم المساعدة الفنية لعملية التحسين ومراقبة التسرب؛
- (3) وإنشاء إطار لرصد انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، وجمع البيانات وتقديم التقارير؛
- (4) والتوعية ونشر معلومات عن التحكم في الانبعاثات؛

(ب) ومشروعات لإثبات جدوى البدائل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض في القطاعات والقطاعات الفرعية التي تكون فيها المواد الهيدروفلوروكربونية هي التكنولوجيات السائدة وعندما تفتقر الخبرة في الصندوق المتعدد الأطراف، استنادا إلى مبادئ المشروعات الإيضاحية التي تتبعها اللجنة التنفيذية بالفعل.

شروط تقديم طلبات التمويل

17- ينبغي أن تستوفي طلبات الحصول على المساهمات الإضافية المقدمة من (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5 الشروط التالية:

- (أ) ينبغي مقارنة طلبات التمويل بخطاب من الحكومة المعنية يبين عزم الحكومة على إتمام التصديق على تعديل كيغالي خلال مدة تحددها اللجنة التنفيذية، والتزام الحكومة بالشروع في اتخاذ إجراءات مبكرة للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون؛
- (ب) وسيطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تدرج في خطة عمل "خاصة" (منفصلة عن خطة العمل للصندوق المتعدد الأطراف) طلبات تمويل للأنشطة التمكينية لكل بلد من بلدان المادة 5 التي قدمت هذا الطلب. وستنطبق المبادئ التوجيهية بشأن تخطيط الأعمال على خطة العمل الخاصة (مثل، الحاجة إلى خطابات المصادقة الواردة من بلدان المادة 5 المدرجة في خطة العمل، وغيرها)؛
- (ج) ويجب إدراج طلبات التمويل كجزء من برامج العمل أو كتعديلات لبرنامج عمل الوكالات المنفذة، وتسرد بشكل منفصل الأنشطة الممولة حاليا من الصندوق المتعدد الأطراف،
- (د) وينبغي أن تتضمن مقترحات المشروعات وصفا تفصيليا لكل نشاط من الأنشطة التمكينية التي ستنفذ بما فيها الترتيبات المؤسسية وتحليل التكاليف وتوقيت التنفيذ بما يتوافق مع المبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية؛
- (هـ) وينبغي أن لا تزيد مدة المشروع عن 18 شهرا من تاريخ الموافقة عليه، وبعد ذلك ستعاد الأرصدة خلال 12 شهرا إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (و) ويجب أن يتضمن أي طلب دلالة من كل من البلد المعني والوكالة الثنائية/ المنفذة على أن تنفيذ أنشطة التمكين لن يؤخر تنفيذ مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

18- قد يفرج امين الخزينة عن تمويل تنفيذ مشروعات للأنشطة التمكينية التي ستوافق عليها اللجنة التنفيذية للوكالة الثنائية / المنفذة المعنية عندما يستلم امين الخزينة المساهمات الإضافية اللازمة (وهي خارج الصندوق المتعدد الأطراف).

التوصية

19- قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) الإحاطة علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/10 بشأن مشروع إجراءات لبلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك الهيدروفلوروكربون فيما بين عامي 2020 و 2022 للحصول على مساهمات إضافية للأنشطة التمكينية؛

(ب) النظر في ما إذا:

(1) كانت الأنشطة التمكينية الواردة في الوثيقة هي تلك اللازمة لإجراءات سرعة البدء لتنفيذ تعديل كيغالي؛

(2) وقد تستخدم طرق التمويل الممكنة الموصوفة في هذه الوثيقة من أجل توزيع الأموال الإضافية بين (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5،

(3) ومطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة بإعداد خطة عمل خاصة تتبع بدقة نفس شروط تقديم خطة العمل، وتتضمن طلبات تمويل للأنشطة التمكينية في (الفئة الأولى) من بلدان المادة 5 من المساهمات الإضافية من مجموعة من البلدان المانحة للصندوق المتعدد الأطراف.